



من أدركه الصبح ولم يوتر، فلا وتر له

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أدركه الصبح ولم يوتر؛ فلا وتر له».

[صحيح] [رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

يبين الحديث الشريف أن صلاة الوتر تفوت بالإصباح أي بظهور الفجر الثاني، وهذا الوقت الاختياري، أما الاضطراري كمن استيقظ متأخراً فيستمر وقت الفجر له إلى صلاة الصبح؛ لوروده عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم .

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/11276>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

